

Distr.  
GENERAL

TD/RBP/CONF.4/7  
4 September 1995  
ARABIC  
Original: SPANISH/ENGLISH

## مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستعراض  
جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد  
المنصفة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف  
من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية  
جنيف، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥  
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة  
المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف من أجل مكافحة  
الممارسات التجارية التقييدية

دراسة جدوى لوضع ثبوت مراجع (ببليوغرافيا) وقاعدة بيانات عن  
الممارسات التجارية التقييدية

### المحتويات

<u>الفقرات</u>	<u>الجزء</u>
	مقدمة
	العنوان: تنفيذ قاعدة بيانات متصلة بالمنافسة
٤ - ١	أولا - مشروع الأونكتاد
٢٩ - ٥	ثانيا - قاعدة بيانات المشروع

## المحتويات (تابع)

<u>الجزء</u>	<u>المقررات</u>
ثالثا -	تنظيم العمل .....
رابعاً -	تنفيذ المشروع .....
خامساً -	مخطط الميزانية .....
سادساً -	آثار المراحل الأخيرة على الميزانية .....
سابعاً -	تفاصيل الميزانية .....
ثامناً -	التمويل .....

المرفقات

- الأول - الاعتبارات التي تدخل في تشكيل قاعدة بيانات قانونية
- الثاني - صحيفة إدراج للبيانات التشريعية
- الثالث - صحيفة إدراج للبيانات البليوغرافية
- الرابع - رقم المادة أو البند أو الفقرة
- الخامس - الصك القانوني A10/22
- السادس - مثال لعرض قاموس المترادفات
- السابع - المختصرات المستخدمة دولياً في قواميس المترادفات الأبجدية

## مقدمة

قرر فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية، الذي اجتمع في دورته الرابعة عشرة كهيئة تحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الثالث، في استنتاجاته المتفق عليها<sup>(١)</sup> أن يطلب إلى أمانة الأونكتاد أن تعد، استناداً إلى دراسة أولى مقدمة إلى الدورة الرابعة عشرة<sup>(٢)</sup>، دراسة متعمقة أخرى لوضع ثبت مراجع (ببليوغرافيا) بالمواد ذات الصلة التي تتناول المسائل المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية، وتنفيذ قاعدة بيانات مناسبة تتعلق بقرارات السلطات والمحاكم المختصة، على أن توضع في الحسبان التعليقات المبدأة أثناء الدورة الرابعة عشرة.

وبناء على ذلك، تتضمن هذه الوثيقة اقتراحات لإنشاء قاعدة البيانات هذه.

## تنفيذ قاعدة بيانات متصلة بالمنافسة

### أولاً - مشروع الأونكتاد

١ - يمثل مشروع الأونكتاد في تنفيذ قاعدة بيانات تتعلق بالمنافسة وتتألف من ثلاثة أرسيفات وهي: الببليوغرافيا، والتشريعات، والأحكام أو القرارات الصادرة عن السلطات المختصة (السوابق القضائية). ولهذا ستكون قاعدة البيانات قاعدة بيانات وثائقية ذات طابع قانوني.

### المستعملون المحتملون لقاعدة البيانات

٢ - ينطوي قرار تنفيذ المشروع على اعتقاد بوجود سوق للمستعملين المحتملين لقاعدة البيانات تبرر تنفيذ المشروع. وفي ضوء الاتفاق الذي تم التوصل إليه في فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية، يعتبر هذا المشروع هاما بالنسبة للمعنيين بمسألة المنافسة من هيئات وأفراد ولهذا سيكون المستفيدون المحتملون من المشروع هم في المقام الأول السلطات المسؤولة عن إدارة القوانين المتعلقة بالمنافسة وكذلك الهيئات (المؤسسات بمعناها الواسع) والأفراد (المهنيون) والمعاهد الأكاديمية ومعاهد البحوث والجامعات.

### الطابع المتعدد الجنسيات والتفاعلي للمشروع

٣ - إن هذا المشروع هو بالتالي مشروع معلومات يتميز بنطاق جغرافي واسع ويتطلب تنظيمه وإدارته وجود وحدة مركزية بالأونكتاد، في جنيف، ووحدات خارجية في الدول الأعضاء، تشترك كل منها في تنفيذ المشروع وتقوم بدور محدد فيه. والعلاقة بين الوحدة المركزية والوحدات الخارجية لن تكون علاقة رأسية كما أنها لن تشمل تقديم المساعدة. فالعمل في تنفيذ المشروع - الذي سيكون في الواقع ذا طابع متعدد الجنسيات - سيكون قائماً على التفاعل. وسيكون هناك تضافر وتعاقد بأسلوب منسّق بين أنشطة الوحدة المركزية وأنشطة الوحدات الخارجية.

### مشروع مفتوح العضوية ينفذ على مراحل

٤ - سيكون المشروع مشروعاً مفتوحاً للعضوية ينفذ على مراحل. فمشاركة الوحدات الخارجية ستحدث تدريجياً وطوعاً، طبقاً لما تديره البلدان المعنية من اهتمام وطبقاً لمدى توافر الموظفين المدربين اللازمين لتنفيذ العمل. وسيشكل المشروع في مرحلته النهائية نظاماً يمكن أن يطلق عليه اسم "نظام الأونكتاد المتعدد الجنسيات للمعلومات القانونية المتعلقة بالمنافسة".

### ثانياً - قاعدة بيانات المشروع

٥ - سيعمل النظام عن طريق شبكة لقواعد البيانات الأساسية. وسيطلق على قاعدة بيانات الوحدة المركزية اسم:

(أ) الأونكتاد - جنيف: قاعدة البيانات عن المنافسة:

وكل من القواعد الخارجية سيطلق عليها اسم:

(ب) الأونكتاد - البلد: قاعدة البيانات عن المنافسة

[يقصد بمصطلح "القاعدة" المستخدم فيما يلي قواعد بيانات النظام ككل.]

### السياسة العامة للقاعدة

٦ - ستكون القاعدة قاعدة مؤسسية وثائقية وستوفر ثلاث فئات من المعلومات. وبعبارة أخرى ستضمن ثلاثة أرشيفات هي: أرشيف تشريعي وأرشيف بليوغرافي وأرشيف للسوابق القضائية.

٧ - ورثي أن من غير الحكمة أن تقتصر محتويات قاعدة البيانات على الأرشيفين البليوغرافي والقضائي فقط. فالقانون المتعلق بالمنافسة وما يتصل بذلك من مسائل (مثل القانون المتعلق بالمستهلكين وبالملكية الفكرية وبمنع المنافسة غير المشروعة) لا يستند إلى الفقه والسوابق القضائية فقط. وفي البلدان التي لديها تاريخ عريق من القوانين المدنية أو القارية (غير العرفية)، تتخذ النصوص القانونية شكل قواعد القانون الوضعي وهي مصدر وضع القوانين الذي لا مفر منه. ولهذا فمن المستصوب النظر في إمكانية إنشاء أرشيف للتشريعات بالإضافة إلى الأرشيفين اللذين أوصى بهما فريق الخبراء الحكومي الدولي. وهذه الأرشيفات ستشكل جزءاً لا يتجزأ من محتويات القاعدة.

٨ - وسيشمل عالم القاعدة أو نطاق تغطيتها ما يلي: القواعد القانونية للدول الأعضاء في الأونكتاد (المشاركة في النظام) المعنية بالمنافسة وما يتصل بها من مسائل (في الحدود التي يعتبر فيها ذلك ضرورياً)؛ وبليوغرافياً عن الفقه الخاص بهذا الموضوع (وهذا سيشمل التقارير والدراسات وأي وثائق أخرى تعدها السلطات المختصة)؛ والقرارات المتخذة والأحكام الصادرة عن الهيئات المختصة باتخاذ القرارات، الإدارية منها والقضائية على السواء.

٩ - وستتألف مصادر القاعدة مما يلي:

(أ) بالنسبة لأرشيف التشريعات: النشرات أو الجرائد الرسمية أو الدوريات المماثلة المستخدمة في كل بلد لنشر التشريعات رسمياً؛

(ب) بالنسبة للأرشيف البليوغرافي: الأبحاث والمقالات الصادرة في المطبوعات المسلسلة، والتقارير الدورية أو السنوية، والدراسات التي أقيمت في المؤتمرات، وبصورة عامة الوثائق التي تعالج موضوعاً بعينه من المواضيع ذات الصلة.

(ج) بالنسبة لأرشيف السوابق القضائية: المحاضر الرسمية أو قوائم الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية والقضائية المختصة.

١٠ - ولغات قاعدة البيانات ينبغي أن تكون من حيث المبدأ هي اللغات الرسمية للأونكتاد. غير أنه نظراً لوجود ست لغات رسمية، فقد يؤثر ذلك بشكل كبير على تكلفة المشروع (بسبب حجم الترجمة المطلوب) وقد يؤدي إلى تعقيد عملية الوصول إلى المعلومات واسترجاعها. ولهذا ينبغي أن يحدد المؤتمر الاستعراضي الثالث اللغات التي ستستخدم في المشروع.

١١ - وستجري الفهرسة باستخدام واصفات مستمدة من "قاموس المترادفات" UNCTAD Multilingual "Macrothesaurus on Competition" الذي سيجري إعداده. ولا يوجد صك من هذا النوع في الوقت الحالي.

١٢ - وسيجري استرجاع البيانات على أساس مجالات المعلومات والمواضيع.

#### الملكية الفكرية والخدمات المقدمة إلى أطراف ثالثة

١٣ - ستكون جميع القواعد، كسياسة عامة، تابعة لنظام الأونكتاد. غير أن هذه التبعية لا تعني ضمناً الملكية وإنما التنسيق والتكامل كما أنها ستكون ضماناً للجودة التقنية والعلمية لقاعدة البيانات.

١٤ - وخدمات القاعدة، نظراً لطابعها المؤسسي، ستقدم على أساس غير تجاري، مع مراعاة الشروط التي وضعتها اليونيسكو لاستخدام برنامج Micro-ISIS، وهو برنامج لا يحقق ربحاً. ومع هذا ينبغي دراسة وسائل توفير الخدمات مقابل رسم للمستخدمين الخاصين بغية تغطية التكاليف والاسهام في التمويل الذاتي للنظام.

١٥ - ويمكن معالجة مسألة حق الملكية الفكرية للقاعدة طبقاً للنقاط والاقتراحات التالية. ستكون ملكية القاعدة من حيث المبدأ للأونكتاد، الذي سيكون من حقه المقرر بالاتفاق مع الدول الأعضاء فيه أن يستعمل، مجاناً، البيانات الموجودة في قواعد البيانات الخارجية التي ستكون ملكاً لكل بلد داخل إقليمه.

شكل القاعدة

١٦ - ستتألف أجهزة الوحدات الخارجية من حواسيب صغيرة يكون تشكيل الذاكرة وسرعة المعالجة فيها مكيفًا مع ظروف السوق المحلية ومتطلبات كفاءة المشروع. وقد توجد توصيلات داخلية بواسطة مودم (كاشف) تربط فيما بينها وتربطها مع الوحدة المركزية، وقد تكون مجهزة لقراءة الأقراص المتراسة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM).

١٧ - وسيكون تشكيل أجهزة الوحدة المركزية مكيفًا مع دور هذه الوحدة في النظام. وسيتألف، كحد أدنى، من معدات قادرة على تشغيل برنامج Micro-ISIS.

١٨ - وقد يكون برنامج القاعدة هو برنامج Micro-ISIS الذي ستوفره اليونسكو مجانًا ويجري تكييفه لملاءمة أغراض ومتطلبات المشروع.

أرشيف التشريعات

١٩ - ستشكل محتويات أرشيف التشريعات، على أساس انتقائي، من القواعد التشريعية المتعلقة بالمنافسة، مثل شتى أنواع القوانين واللوائح الصادرة على مختلف المستويات. وسيكون هيكل صحيفة إدراج التشريعات مماثلاً بالنسبة لجميع البلدان، لضمان تجانس البيانات التي يشملها النظام وإمكانية المقارنة بينها واشتمالها على حجم متساوٍ من التفاصيل ولتجنب التكاليف الباهظة. ويمكن السماح باستثناءات من هيكل صحيفة الإدراج لمراعاة الاختلافات في الأساليب التشريعية. وهذه الاختلافات يمكن النظر فيها على أساس كل حالة على حدة بالتشاور بين الوحدة المركزية والبلد المعني. ومع هذا ستكون هناك محاولة للحفاظ على تجانس واتساق النظام ككل. وستكون كل دولة عضو، من حيث المبدأ، مسؤولة عن استكمال صحيفة الإدراج، وإن كانت هناك إمكانية منح استثناءات في هذا المجال أيضًا.

٢٠ - ولن يقتصر هذا الأرشيف على توفير المراجع فحسب. بل إنه سيسجّل نص القوانين المتعلقة بالمنافسة بحسب المواد والبنود والفقرات وما شابه ذلك.

٢١ - وهذا أمر مستصوب من الزاوية التقنية لأنه يكفل إمكانية توسيع قاعدة البيانات وزيادة قيمتها بتيسير الاحالة الى نقاط أخرى، والفهرسة، والمقارنات، والمعلومات التفصيلية الدقيقة المتعلقة بعمليات الالغاء أو الاستثناء.

٢٢ - وسيتحقق هذا المستوى من تصنيف البيانات بضمان نقل كل جزء يحتوي على وحدة نظرية من القانون الجاري تحليله نقلًا حرفيًا ومستقلًا في السجلات المقابلة.

الأرشيف البليوغرافي

٢٣ - ستتكون محتويات الأرشيف البليوغرافي، على أساس انتقائي، من المراجع البليوغرافية للوائح (مثل الكتب والمقالات الواردة في الدوريات والتقارير الخاصة بالدراسات وما شابه ذلك والدراسات المقدمة

في الاجتماعات التقنية) المتعلقة بالمنافسة وبمواضيع مماثلة (إن كانت هناك ضرورة لذلك) والصادرة في الدول الأعضاء في تاريخ معين يحدد حسب كل بلد على حدة.

٢٤ - ولكل إدراج في أرشيف المراجع سيكون هناك موجز أو ملخص وستكون هناك مسافة للإشارة إلى الفهرسة والمقارنة والإحالة إلى نقاط أخرى بين المدرجات ومع الأرشيفات الأخرى لقاعدة البيانات.

٢٥ - ونظرا لوجود توصيلة بين وحدات قاعدة البيانات، فستكون هناك إمكانية دائمة لوصول المستعمل إلى البيانات الجيولوجرافية الدولية النطاق، دون تكرار الإدراج.

٢٦ - وسيكون على كل دولة عضو، من حيث المبدأ، أن تدرج في قاعدة البيانات جيولوجرافيا البلد المعني. بيد أنه نظرا للاختلافات الواضحة في الناتج الجيولوجرافي لمختلف البلدان، يمكن وضع هذا الأرشيف بصورة رئيسية في الوحدة المركزية بجنيف. وهذا سيضمن أيضا إجراء الاختيار طبقا لمبادئ موحدة.

### أرشيف السوابق القضائية

٢٧ - ستتكون محتويات أرشيف السوابق القضائية على أساس انتقائي من القرارات والأحكام النهائية الصادرة عن كل من السلطات الادارية والسلطات القضائية المختصة في الدولة العضو المعنية. وعلى غرار أرشيف التشريعات والنقح، سيكون على كل دولة عضو، من حيث المبدأ، أن تستكمل صحائف الإدراج الملائمة، ولكن يجوز منح استثناءات في ظروف خاصة. ورغم أن أرشيف السوابق القضائية سيكون انتقائياً (القضايا الرئيسية)، فإن هذا لن يمنع كل دولة من استعمال المنهجية نفسها في إعداد سجل شامل لجميع قوانينها المستمدة من السوابق القضائية والتي يمكن أن تستعملها هيئاتها أو اداراتها المعنية في عملها اليومي. ومن ثم فمن خلال التوصيل الذي يتم بين وحدات قاعدة البيانات بواسطة "المودم"، ستكون هناك إمكانية للوصول إلى السوابق القضائية غير المختزنة لدى الوحدة المركزية للأونكتاد في جنيف.

٢٨ - وستخزن المعلومات بالأرشيف لأغراض الإحالة. بيد أنه للإشارة بإيجاز إلى مضمون قضية بعينها وحكمها القضائي، ستتضمن المدرجات في قاعدة البيانات ملخصات أو موجزات للأسس القانونية والفعلية للإدعاء والدفاع والحكم.

٢٩ - كذلك سيتضمن الأرشيف تفاصيل عن المحكمة والأطراف وموضوع النزاع وما شابه ذلك. وعلى غرار الأرشيفات الأخرى، سيشتمل هذا الأرشيف أيضا على المسافة اللازمة للفهرسة والمقارنات والاحالات إلى نقاط أخرى.

### ثالثا - تنظيم العمل

٣٠ - ستتولى تنفيذ المشروع وإدارته وحدة مركزية يقع مقرها في الأونكتاد بجنيف، ويشار إليها فيما بعد بتعبير "الأونكتاد - جنيف". وهذه الوحدة ستكون مسؤولة عن تنظيم العمل وتنفيذه على مراحل كما يلي:

(أ) أدوات العمل الخاصة بالقاعدة. سيبدأ الأونكتاد - جنيف تنفيذ المشروع بإعداد قاموس المترادفات المصغر وصحائف الإدراج وكتيبات التعليمات، وجميعها يشكل أدوات العمل لقاعدة البيانات. كذلك سيعد الأونكتاد - جنيف البرامج اللازمة. ونظرا للتكاليف التي تنطوي عليها هذه العملية وبغية تيسير اختيار النظام وإدخال تعديلات عليه، يوصى بأن تكون النسخة الأولى لهذه الأدوات (وهي نسخة كاملة ولكن أولية) أحادية اللغة (تعد بلغة واحدة فقط من لغات الأونكتاد الرسمية). وينبغي أن يحدد المؤتمر الاستعراضي الثالث اللغة التي ستستخدم في هذه المرحلة.

ومدة هذه المرحلة تتراوح ما بين ستة وتسعة أشهر.

(ب) مجموعات البلدان والبلدان النموذجية. لاختبار سلامة المشروع فحسب، سيقوم الأونكتاد - جنيف، بموافقة البلدان المعنية وباتفاق مسبق معها، بتحديد "بلدان نموذجية" من بين مختلف مجموعات الدول الأعضاء. ويمكن تشكيل هذه المجموعات على أساس اللغة والمنطقة الفرعية وتشابه التقاليد القانونية، أو على أساس مزيج لواحد أو أكثر من هذه العوامل. ويمكن عندئذ اختيار دولة عضو واحد من داخل كل مجموعة كبلد نموذجي للمجموعة. وسيجري اختيار مؤسسة من كل بلد لمشاركة الأونكتاد - جنيف في المسؤولية عن تنفيذ المشروع وربما أيضا عن تنسيق الأنشطة في البلدان الأخرى للمجموعة. ولن تكون هناك ضرورة لتحديد جميع البلدان النموذجية في وقت واحد. فبغية اختبار النظام يجب العمل في بداية الأمر مع بلد واحد أو مجموعة واحدة. ولأسباب واضحة، ينبغي أن يكون هذا البلد بلدا مستخدما للغة المستخدمة في إعداد النسخة الأولية لأدوات العمل. وسيلزم تحديد مؤسسة البلد النموذجي والبلدان الأخرى المعنية التي ستكون شريكة في المسؤولية عن المشروع. وينبغي أن تكون هذه المؤسسة من حيث المبدأ هي الكيان الحكومي المسؤول عن شؤون المنافسة، وإلا يمكن أن تكون مركزاً جامعياً يتمتع بخبرة معترف بها في حوسبة الوثائق القانونية. وسيكون على الدولة العضو على أي حال أن تحدد المؤسسة التي ستكون شريكة في المسؤولية.

ومدة هذه المرحلة هي: الحد الأدنى اللازم لإجراء الاتصالات والتعيينات المطلوبة.

(ج) استعمال أدوات العمل ("المشروع النموذجي"). متى تم تحديد البلد النموذجي أو البلدان النموذجية والمؤسسات الشريكة في المسؤولية (انظر (ب) أعلاه)، يبدأ الأونكتاد - جنيف والمؤسسة التي وقع عليها الاختيار فوراً وفي آن واحد في استعمال النسخة الأولية لأدوات العمل. والفرض من هذا النشاط هو القضاء على عيوب الأدوات وتحسينها وتحويلها إلى أدوات رسمية للنظام تستخدم لغة العمل.

ومدة هذه المرحلة هي: من ٣ إلى ٦ أشهر.

(د) ترجمة أدوات العمل. باستكمال المرحلة التي سبق وصفها في الفقرة الفرعية (ج) أعلاه، سيجري تحويل قاموس المترادفات المصغر الذي أعد بالفعل بلغة واحدة إلى قاموس متعدد اللغات. وهذا سيشمل ترجمة القاموس المتعلق بالمنافسة إلى لغات النظام الأخرى المختارة في آن واحد. وتحقيقاً لهذا الغرض يمكن استخدام طريقة وأسلوب عرض قواميس المترادفات الأخرى المتعددة اللغات، مثل "UNBIS THESAURUS, English Edition - Trilingual List [English, French, Spanish] of Terms Used in Subject Analysis of Documents and Other Materials Relevant to United Nations Programmes and Activities), Dag Hammarskjöld



Library, United Nations, New York, 1985"; (قائمة ثلاثية اللغة [الانكليزية والفرنسية والاسبانية] للمصطلحات المستخدمة في التحليل الموضوعي للوثائق والمواد الأخرى المتصلة ببرامج الأمم المتحدة وأنشطتها) أو "ILO THESAURUS, Labour, Employment and Training Terminology, 1985, International Labour Office, Geneva", الذي أصدرته منظمة العمل الدولية باللغات الانكليزية والفرنسية والاسبانية. وينبغي أيضا ترجمة النسخة التي تم اختبارها بالفعل من صحائف الإدراج وكتيبات التعليمات.

ومدة هذه المرحلة هي: من ٤ إلى ٦ أشهر.

(هـ) توسيع النظام. بعد اتمام المرحلة الوارد وصفها في الفقرة الفرعية (د) أعلاه، سيشرع الأونكتاد - جنيف في توسيع النظام بالتعاون مع البلدان أو مجموعات البلدان الأخرى التي انضمت إلى النظام، وسيستعمل جميع المعنيين أدوات العمل نفسها. وستتبع نفس المنهجية التي ورد وصفها بالنسبة للمرحلة (ج) أعلاه. وأثناء مرحلة التوسيع هذه، سيتم استرجاع المعلومات بواسطة "المودم" في بداية الأمر. وفي وقت لاحق سيبدأ الأونكتاد - جنيف في تسجيل المعلومات التي تم جمعها في صيغة أقراص متراصة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM). تبعا لكمية هذه المعلومات. ولن تكون هذه المرحلة محددة المدة لأنها ستشمل من الآن فصاعدا مجرد العمل الاعتيادي في الأونكتاد - جنيف والوحدات الخارجية للنظام.

رابعا - تنفيذ المشروع

٣١ - سينفذ المشروع على المراحل التالية:

إعداد أدوات العمل لقاعدة البيانات وهي: قاموس المترادفات المصغر، وصحائف الإدراج وكتيبات التعليمات، النسخة الأولية الأحادية اللغة (من ٦ إلى ٩ أشهر).	<u>المرحلة الأولى:</u>
تدريب مجموعة أو مجموعات البلدان و/أو اختيار البلدان النموذجية (لا توجد مدة محددة).	<u>المرحلة الثانية:</u>
تطبيق أدوات العمل على بلد نموذجي أو مجموعة بلدان نموذجية. وهذا سيشكل "مشروعا نموذجيا". (من ٣ إلى ٦ أشهر):	<u>المرحلة الثالثة:</u>
تحويل قاموس المترادفات المصغر الأحادي اللغة إلى قاموس متعدد اللغات وترجمة بقية أدوات العمل إلى اللغات الأخرى المختارة (من ٤ إلى ٦ أشهر):	<u>المرحلة الرابعة:</u>
توسيع النظام (مدة غير محددة).	<u>المرحلة الخامسة:</u>

## خامسا - مخطط الميزانية

٣٢ - تقتصر الميزانية على المرحلتين الأولى والثالثة فقط. وهي تمثل تقديرات دنيا (العمود الأيمن) وتقديرات قصوى (العمود الأيسر). وتتعلق التكاليف بجنييف حيث سيقع مقر المشروع بصفة أساسية.

المرحلة الأولى: من ٦ إلى ٩ أشهر عمل لمحام استشاري، ذي خبرة في إعداد قواعد بيانات الوثائق القانونية.

٨١ ٠٠٠ دولار ١٢١ ٥٠٠ دولار

من ٣ إلى ٤ أشهر عمل لخبير استشاري اقتصادي ذي خبرة في إعداد قواعد البيانات الوثائقية.

٣٠ ٠٠٠ دولار ٤٠ ٠٠٠ دولار

من ٦ إلى ٩ أشهر عمل لأخصائي وثائق يتمتع بخبرة مماثلة.

٦٠ ٠٠٠ دولار ٩٠ ٠٠٠ دولار

شهر عمل، لمستشار، محام ذي خبرة في مجال المنافسة والمجالات المتصلة بها.

١٠ ٠٠٠ دولار ١٠ ٠٠٠ دولار

شهرًا عمل لمستشار، أخصائي نظم، خبير في استعمال برنامج ISIS-Micro.

٢٠ ٠٠٠ دولار ٢٠ ٠٠٠ دولار

من ٦ إلى ٩ أشهر عمل للتحويل الرقمي؛ وقلم ماسح (يقوم بنقل السطور).

٣٠ ٠٠٠ دولار ٤٥ ٠٠٠ دولار

الامدادات والمعدات.

١٢ ٥٠٠ دولار ١٢ ٥٠٠ دولار

٢٤٣ ٥٠٠ دولار ٢٢٩ ٠٠٠ دولار

المجموع

المرحلة الثانية:

التنسيق بين الأونكتاد والدول الأعضاء.

المرحلة الثالثة:

فريق نمطي (يتألف من رئيس/محام/خبير استشاري، واقتصادي، وإحصائي وثائق، ومحوّل رقمي أو قلم ماسح، وامدادات ومعدات) لفترة تتراوح بين ٣ و٦ أشهر، لتطبيق أدوات العمل في البلد النموذجي. وقد تدعو الحاجة إلى زيادة هذه الكمية تبعاً لعدد البلدان أو مجموعات البلدان المختارة لاختبار النظام.

١٢٠ ٠٠٠ دولار

٦٠ ٠٠٠ دولار

٣٣ - التدريب: من المستصوب تخصيص مبلغ معين لأنشطة تدريب الموظفين، سواء في الأونكتاد - جنيف أو في البلد النموذجي أو بلدان المجموعة التي تدخل في الخطة النموذجية. وينبغي أن يغطي هذا المبلغ تكاليف السفر لشخص أو اثنين من الخبراء الاستشاريين المعيّنين في الأونكتاد - جنيف لترتيب برامج النظام في البلد النموذجي أو البلدان النموذجية وتدريب الموظفين المسؤولين عن استكمال صحائف الإدراج.

١٤٠ ٠٠٠ دولار

## سادسا - آثار المراحل الأخيرة على الميزانية

٣٤ - ستتوقف هذه الآثار على اللغات المختارة والفئات المنشأة والبلدان المشاركة.

المرحلة الرابعة:

الترجمة إلى اللغات الأخرى المختارة للمشروع وإنتاج أدوات العمل.

وستتوقف التكلفة على عدد اللغات المختارة. وسيلزم تحديد الطريقة التي ستتبع في أداء هذه الترجمة.

المرحلة الخامسة:

تكلفة الفريق النمطي الذي سيعيّن لمختلف البلدان التي تطلب للفترة اللازمة لإنشاء النظام وتشغيله. ويمكن تغطية هذه التكلفة عن طريق التمويل المشترك مع كل دولة من الدول الأعضاء المنضمة إلى النظام. ويمكن أيضا استكشاف وتحديد مصادر بديلة للتمويل.

ستعتمد تكلفة إنتاج وتوزيع الأقراص المتراصة بذاكرة مقروءة فقط (CD-ROM) على حجم المعلومات الموجودة في قاعدة البيانات وعلى التكنولوجيا المتاحة في ذلك الحين.

## سابعاً - تفاصيل الميزانية

٣٥ - تقتصر الميزانية على المرحلة الأولى (إعداد أدوات العمل) والمرحلة الثالثة (المشروع النموذجي)، لكنها تشمل أيضاً اعتماداً لأنشطة التدريب. وتتضمن الميزانية تقديرات دنيا (العمود الأيمن) وتقديرات قصوى (العمود الأيسر).

المرحلة الأولى	٢٤٣ ٥٠٠ دولار	٣٣٩ ٠٠٠ دولار
المرحلة الثالثة	٦٠ ٠٠٠ دولار	١٢٠ ٠٠٠ دولار
التدريب	١٤٠ ٠٠٠ دولار	١٤٠ ٠٠٠ دولار
المجموع	٤٤٣ ٥٠٠ دولار	٥٩٩ ٠٠٠ دولار

## ثامناً - التمويل

٣٦ - فيما يتعلق بتمويل الأنشطة التي سبق وصفها أعلاه، بالإضافة إلى مراحل المشروع الأخرى، يمكن أن يوفر المؤتمر الاستعراضي الثالث قدراً من التوجيه بشأن كيفية تغطية هذه التكاليف. وسيلزم تمويل الميزانية بأكملها من المصادر الخارجة عن الميزانية والحصول على الأموال من الحكومات أو المؤسسات المانحة. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن إعداد ميزانية إجمالية للمشروع ككل إلا على أساس معرفة عدد الدول المشتركة وحجم المعلومات التي يتعين إدراجها في قاعدة البيانات وتكلفة الامدادات والمعدات المستخدمة (التي ستفاوت تبعاً لأسعار سوق التكنولوجيا).

الحواشي

(١) المرفق الأول لتقرير الدورة الرابعة عشرة (TD/B/42/(1)/3-TD/B/RBP/106).

(٢) الدراسة الواردة في الفصل الثالث من الوثيقة TD/B/RBP/105.

## المرفقات

### المرفق الأول

الاعتبارات التي تدخل في تشكيل قاعدة بيانات قانونية.

### المرفق الثاني

صحيفة إدراج للبيانات التشريعية.

### المرفق الثالث

صحيفة إدراج للبيانات البليوغرافية.

### المرفق الرابع

رقم المادة أو البند أو الفقرة.

### المرفق الخامس

الصك القانوني A10/22.

### المرفق السادس

مثال لعرض قاموس المترادفات.

### المرفق السابع

المختصرات المستخدمة دوليا في قواميس المترادفات الأبجدية.

## المرفق الأول

### الاعتبارات التي تدخل في تشكيل قاعدة بيانات قانونية

#### المعلومات

١ - تتألف قاعدة البيانات من المعلومات. ويقصد بالمعلومات لا الاتصالات وإنما المعرفة. وقاعدة البيانات هي مرفق للتخزين الآلي، بالوسائل المحوسبة، لنوع معين من المعرفة أو المعلومات. وإذا كانت المعلومات غير عددية أي نصية، تصبح قاعدة البيانات محتوية على معلومات وثائقية. وإذا كانت محتوياتها هي مواد قانونية، فإنها تكون قاعدة بيانات قانونية. وفي هذا النوع من قواعد البيانات يمكن أن تأتي المعلومات من أي من مصادر المعلومات القانونية التالية: القوانين أو الفقه أو السوابق القضائية.

#### مستعملو قاعدة البيانات

٢ - تنشأ قواعد البيانات لتوفير خدمة ألا وهي إعلام مستعملي القاعدة. وتساعد التغذية المرتدة من المستعملين على تحسين الخدمات التي توفرها قاعدة البيانات. وهذه الخدمات، سواء أكانت القاعدة التي توفرها عامة أم خاصة، وطنية أم دولية، قد تكون إما مجانية أو لقاء مبلغ.

#### سياسات قاعدة البيانات

٣ - قبل إنشاء قاعدة البيانات يجب تحديد سياستها. وتحديد السياسات هو وضع بارامترات لقاعدة البيانات. وهذه البارامترات تشمل على سبيل المثال حجم قاعدة البيانات وكمية المعلومات التفصيلية التي تتضمنها؛ وعالمها أو نطاق تغطيتها؛ والمعلومات التي ستوفرها؛ ومصادرها، وما شابه ذلك. وهذه البارامترات تحدد نطاق قاعدة البيانات وهو النطاق الذي سيلزم عند تحديده أيضا أخذ سوق المستعملين المحتملين في الاعتبار. وفي حالة عدم حدوث ذلك، فقد يشكل تقدير يجريه منشيء قاعدة البيانات، بناء على خبرته، مبررا كافيا لتشكيلها.

#### شكل قاعدة البيانات

٤ - يجب أن يكون هناك تحديد مسبق لشكل قاعدة البيانات التي ستتألف من الأجهزة أو المعدات المستخدمة والدعم المنطقي أو البرامج وهذه الأخيرة هي البرنامج المستخدم للمعالجة الإلكترونية للمعلومات.

٥ - وفيما يتعلق ببرامج قواعد البيانات الوثائقية، هناك، بالإضافة إلى البرامج المتاحة تجاريا، برنامج ISIS الذي وضعته اليونسكو، على أساس غير تجاري، لاستخدامه في الأجهزة العالية القدرة. ومن هذا البرنامج طور برنامج Mini-ISIS الذي تستخدمه الأجهزة المتوسطة القدرة، و Micro-ISIS الذي يستخدم في الحواسيب الصغيرة أو الحواسيب الشخصية.

السجلات والأرشيفات

٦ - يعتمد الشكل على السجلات والأرشيفات. والسجل هو وحدة المعلومات في الأرشيف أو هو الحد الأدنى من المعلومات المعالجة بتحليل الوثائق (أو التحليل الوثائقي). وهو الدراسة المنطقية التي يجريها محلل لوثيقة لكي يعرفها للأغراض البليوغرافية ولكي يظهر في السجل المعرفة/المعلومات التي تتضمنها قبل وضعها في الذاكرة الخاصة بالوثائق. وهذا التحليل يرتب المعلومات منهجيا وييسر الفهرسة. كما أنه ييسر الاستشارة واسترجاع المعلومات في مرحلة لاحقة.

٧ - وقد تكون لقاعدة البيانات عدة أرشيفات. وإذا كانت قاعدة البيانات القانونية، فإن أرشيفاتها قد تشمل التشريع والفقه والسوابق القضائية. وفي هذه الحالة سيكون هناك سجل مختلف لكل أرشيف.

تحديد الحقول

٨ - يتضمن كل سجل حقولا تسجّل فيها العناصر التي تتألف من المعلومات. وعند انشاء قاعدة البيانات، تحدد حقولها ويخصص لكل منها عدد من الرموز، تبعا للأرشيف الخاص به وللبرامج المستعملة. وهناك نوعان محتملان للحقول وهما: الحقول المتغيرة والحقول الثابتة. والحقول المتغيرة تسمح بعدة تمييزات أو بمعنى آخر يكون لكل منها عدد مناسب من الرموز بحد أقصى يتوقف على العناصر التي ستخزّن فيه. أما الحقل الثابت فله عدد محدد مسبقا من الرموز لا يمكن تغييره. وتكون الحقول قابلة للتكرار حينما يمكن ملؤها أكثر من مرة واحدة.

نموذج الإدراج ودليل التعليمات

٩ - يجري إدراج السجلات والحقول يدويا على أداة عمل يطلق عليها تعبير صحيفة الإدراج (ويشار إليها أيضا بتعبير صحيفة العمل أو صحيفة التحليل - انظر المرفقين الثاني والثالث). ولكل أرشيف في قاعدة البيانات يوجد صحيفة إدراج مختلفة. وتدرج في الصحائف البيانات التي يتم الحصول عليها من تحليل الوثائق. ويتضمن دليل التعليمات (المرفق الرابع) معلومات تفصيلية عن إستكمال الصحائف. ويجب أن يكون هناك دليل لكل أرشيف.

استرجاع المعلومات

١٠ - يتم استرجاع المعلومات بحسب الحقول والمواضيع. ويجري الاسترجاع بحسب المواضيع بواسطة كلمات أو مصطلحات مستعملة في فهرسة الوثيقة. وتعني فهرسة الوثيقة عموما تخصيص كلمات لها تمثلها في إطار قاعدة البيانات. وتجرى الفهرسة أحيانا بواسطة قوائم للكلمات الرئيسية. وهذه الطريقة ليست جيدة على الاطلاق. فإذا زادت القائمة زيادة كبيرة للغاية تنخفض سرعة الفهرسة مما يؤدي إلى عرقلة البحث والاسترجاع، وإضاعة الوقت وزيادة التكاليف. ويجب أن تتم الفهرسة بواسطة قاموس مترادفات.

١١ - وقاموس المترادفات (المرفقات الخامس والسادس والسابع) هو مجموعة منتظمة من المصطلحات التي تشكل مفردات موجهة أعدت خصيصا لفهرسة المعلومات واسترجاعها. ويتفاوت قاموس المترادفات

بطبيعة الحال تبعا لنوع المعلومات المخزنة في قاعدة البيانات. وتعرف مصطلحات قاموس المترادفات باسم الواصفات.

١٢ - وعند وضع قواميس المترادفات يجب الالتزام بدقة بالتواعد الدولية للتوحيد القياسي، بالإضافة إلى الممارسات الموصى بها بناء على الخبرة في مجال وضع أدوات العمل هذه التي لا غنى عنها لبناء قاعدة البيانات الوثائقية.



01	ARCHIVE NUMBER	02	REGISTER LEVEL	Analytic	a	monographic	m	collection	c	
03	TITLE OF CODE OR LAW		04		DATE OF CODE OR LAW					
05	COLLECTION		06		DATE OF COLLECTION					
07	PUBLICATION DATA: ^a TOWN:		^b COUNTRY:		^c PUBLISHER:		^d DATE:			
08	EDITION									
09	^a ART.	^b SECT.	^c PARA.	10	Location	^a BOOK	^b SECT	^c TITLE	^d CHAP.	^e SUBTITLE
11	SUMMARY									
12	BACKGROUND MATERIAL									
13	AMENDMENTS									
				14	EFFECTIVE DATE					

20	INTERNAL CONCORDANCE
21	EXTERNAL CONCORDANCE
22	REFERENCES TO OTHER MATERIAL RELATING TO RBPs
25	NOTES
30	DESCRIPTORS

31	TEXT
01	ANALYST:
35	DATE:

## المرفق الثالث

## صحيفة إدراج للبيانات البليوغرافية

<input type="radio"/> NEW	<input type="radio"/> CORRECTION
---------------------------	----------------------------------

Archive number	01	DOCCIV
Physical location	03	

Series	Monograph	Conference
S	M	C
04	Type of document	

Type of analysis	Analytic	Monographic	Collection	Series
	a	m	c	s
05	06 Register Level			

ANALYTIC	Individual Author	10			
	Institutional Author	11			
	TITLE	12	Pages	14	

MONOGRAPHIC	Individual Author	16			
	Institutional Author	17			
	TITLE	18	Pages	20	
			Vol. No.	21	

COLLECTION	Individual Author	23			
	Institutional Author	24			
	TITLE	25			

S E R I E S	Institutional editor	29						
	Title of series	30						
	Volume	31		Number	32		Periodicity	33

P U B L I C A T I O N  D A T A	Publisher	38						
	Town of publication	39				Country of publication	40	
	Edition	41				Symbol	42	
	Date of publication	43				Date (stand. form)	44	

C O N F E R E N C E	Sponsoring institution	52						
	Session number	53						
	Venue of conference	54				Country of conference	55	
	Date	56				Date (stand. form)	57	

O T H E R  I N F O R M A T I O N	Language	58			
	Legislation reference -Title-	60			
	Basic article	61		References to other material relating to RBPs	62

NOTES	70			
-------	----	--	--	--

SUMMARY	72			
Period	From	74	To	75

Descriptors	76			
Primary category	78			
Secondary category	79	Geogr. cat.	80	

Analyst	81		Date	82	
Documentary control	83		Date	84	
Juridical control	85		Date	86	

## المرفق الرابع

## رقم المادة أو البند أو الفقرة

Definition

Number which identifies the article analysed, the numeric or alphabetic appellation of the section or subsection analysed or the paragraph of the legal text analysed.

Purpose of the field

To identify accurately the legal text analysed.

Characteristics

Variable length.

Repeatable.

Maximum of 100 characters

Sub-fields:

^a: article, variable length, maximum 12 characters.

^b: section, variable length, maximum 18 characters.

^c: Variable length, maximum 20 characters.

No space should be left between the indicator (^) and the sub-field letter. A space should be left between it and the number or letter identifying the legal text analysed.

Description of elements

The number of the article analysed must be shown, preceded by the abbreviation "Art". Example:

^a Art 1235.

The number or letter of the section must be indicated, following the article number, exactly as it appears in the code, law, decree, etc., analysed, using the abbreviation "sect". Example:

^b art 1235 sect 1.

If the text is recorded paragraph by paragraph, each register will show the paragraphs in the order in which they appear in the article, using arabic numerals, preceded by the article number and the abbreviation "para". Example: ^c art 1235 para 3.



## المرفق الخامس

## الصك القانوني A10/22

A11.02/05	Indication of will
A11.02	Express indication
A11.03	Tacit indication
A11.04	Mental reservation
A11.05	Silence in the juridical act
A12	Object of the juridical act
	sn goods, relationships or interests affected by the indication of will constituting the juridical act z, which are interposed between the subjects of the juridical relationship.
A12.01/03	Physically possible object
A12.02	Juridically possible object
A12.03	Determinable object
A13	Aim of the juridical act
	uf purpose of the juridical act
	sf the aim - or lawful purpose - consists in the orientation given to the indication of intent so that the latter will tend, directly or indirectly to produce juridical effects, i.e. will create, regulate, modify or extinguish juridical relations.
A13.01/03	Lawful purpose
A13.02	Cause of the juridical act
A13.03	Motive of the juridical act
A14.03	Form of the juridical act
	uf formalities of the juridical act
A14/01/02	Form <u>ad probationem</u>
	Form <u>ad solemnitatem</u>
A15	Representation

- A15.01/05      Legal representation  
                  uf    necessary representation
- A15.02      Judicial representation
- A15.03      Voluntary representation
- A15.04      Direct representation
- A15.05      Indirect representation

## المرفق السادس

## مثال لعرض قاموس المترادفات\*

<u>Abrogation of law</u>	A04.12
RT Temporal scope of law	
<u>Abuse of law</u>	A05.02
RT Practice of law	
<u>Act for valuable consideration</u>	
USE Juridical act for valuable consideration	
<u>Agent having (legal) capacity</u>	A11.01
RT Individual capacity Subject of juridical act	
<u>Analogy</u>	A.04.42
RT Integrality of law	
<u>Deceitful action</u>	
USE <u>Dolus</u>	
<u>Empowering act</u>	
USE Power	
<u>Gratuitous act</u>	
USE Gratuitous juridical act	
<u>Gratuitous juridical act</u>	A10.04/05
UF Gratuitous act	
BT Juridical act	
<u>Independence of will</u>	
USE Personal independence	

---

\*/ Translator's note: English translation of entries under letter "A" in Spanish version.

Indirect action A19.02

- UF Subrogatory action
- RT Judicial action in good faith

Invalid juridical act A21.03

- BT Juridical act
- RT Conversion of invalid act
- Invalidity of juridical act

Juridical act A10/22

- TT Law
- NT Gratuitous juridical act
- Invalid juridical act
- Juridical act for valuable consideration
- Voidable juridical act
  
- RT Confirmation of juridical act
- Form of juridical act
- Fraudulence of juridical act
- Imperfection of will
- Interpretation of juridical act
- Invalidity of juridical act
- Juridical fact
- Juridical transaction
- Law
- Modalities of juridical act
- Object of juridical act
- Personal independence
- Purpose of juridical act
- Representation
- Simulation of juridical act
- Subject of juridical act

Juridical act for valuable consideration A10.05

- UF Act for valuable consideration
- BT Juridical act

Personal independence

- UF Independence of will

Power of attorney

- USE Power

Revocatory action A19.01/02

- RT Juridical act in bad faith
- USE Indirect action

Scope of law

A.04

- TT Law
- NT Spatial scope of law  
Temporal scope of law
- RT Law  
Integrity of law  
Interpretation of law

Spatial scope of law

A04.01/09

- UF Spatial conflict of laws
- BT Scope of law
- RT Status (personal property)  
Status (real property)  
Territory of law

Subrogatory action

- USE Indirect action

Temporal scope of law

A04.10/24

- UF Temporal conflict of laws
- BT Scope of law
- RT Abrogation of law  
Acts performed  
Applicability of law  
Acquired rights  
Derogation of law  
Juridical situation  
Non-retroactivity of law  
Retroactivity of law  
Ultra-activity of law

Voidability of juridical act

A21.08/10

- RT Voidable juridical act  
Confirmation of voidable act  
Invalidity of juridical act

## المرفق السابع

## المختصرات المستخدمة دوليا في قواميس المترادفات الأبجدية

BT	Broader term
NT	Narrower term
RT	Related term
TT	Top term
UF	Used for
USE	Use
SN	Scope Note

These abbreviations indicate relationships of hierarchy: TT, BT and NT; of association: RT; of synonymity: UF and USE. They facilitate the indexing of the text (assignment of descriptors to the text before storage in the computer's memory) and subsequent retrieval (or search by the user).

NA indicates a clarification of the meaning given to a term or descriptor in the thesaurus.